

أَرَأَيْتَ الَّذِي يُكَذِّبُ بِالذِّينِ (1)

{ أَرَأَيْتَ } يا محمد أو يا من يصلح للرؤية والاستفهام تشويق إلى طلب معرفة المذب ليتحرز عنه وعن متابعتة وتعجيب منه والرؤية بمعنى المعرفة أو بصرية وكما تكون الرؤية علمية متعددة إلى اثنين تكون بمعنى المعرفة متعددة لواحد .

{ الَّذِي } مفعول رأيت وإن جعلت علمية قدر المفعول الثاني جملة معلقاً عنه أى من هو أو أليس مستحقاً للعذاب .

{ يُكَذِّبُ بِالذِّينِ } بالجزاء أو بشرع الله عز وجل وهو الإسلام والقرآن .

فَذَلِكِ الَّذِي يَدْعُ الْيَتِيمَ (2)

جواب شرط محذوف أى إن لم تعرفه فذلك الذى يدع اليتيم والذى خبر ذلك أو فهم ذلك الذى يدع اليتيم فالذى تابع لذلك أو الفاء عاطفة داخلة على المسببة فإن دع اليتيم مسبب عن التكذيب بالدين ، والتكذيب بالدين سبب له وإشارة البعد نحقير أو للإشارة لعله الحكم ما لو أتى بالضمير وأن الضمير لا شعور له به والمعنى يدفعه عن حقه وماله أو يقهره ويضربه ولا يواسيه .

وَلَا يَحْضُ عَلَى طَعَامِ الْمَسْكِينِ (3)

{ وَلَا يَخْصُّ } أحداً من أهله أو أصحابه أو غيرهم من الأغنياء أو من يجد ما يتصدق به لأنه لا يرجو ثواباً آخرى .

{ عَلَى طَعَامِ الْمَسْكِينِ } اسم مصدر أى إطعام المسكين أو هو نفس الشيء الذى يعطى على حذف مضاف أى على مناوله طعام المسكين للمسكين أو إعطاء طعام المسكين ومعنى طعام المسكين إذا جعلناه بمعنى نفس ما يتصدق به الطعام الذى يستحقه المسكين ويحتاج إليه كأنه ملك له كقوله تعالى فى أموالهم حق معلوم للسائل والمحروم ولك أن لا تقدر مضافاً . والمراد نفس ما يعطى لهذه النكته من أنه كأنه ملك له وفى هذه النكته الزجر عن المن عليه فإنه إذا كان حقاً على صاحب المال للمسكين فإنما إعطاؤه كقضاء دين عليه له .

فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ (4)

المنافقين بإضمار الشرك الذين يصلون .

الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ (5)

{ الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ } قال أنس والحسن الحمد لله الذى قال عن صلاتهم ولم يقل فيها لأن المؤمن يدخلها بقصد وإذا سهى فيها ندم وجبره بسجود السهو .

{ سَاهُونَ } غير معتنين بها يصلونها بلا طهارة وبلا حضور قلب وبلا رجاء ثواب ويتركونها تارة ولا يصلونها ولا يقيمون وظائفها من نحو الطهارة إلا حيث يخافون أن يطلع عليهم ولا يخافون خروج الوقت ولا يندمون على تركها أو ترك وظائفها ولا يرجون لها ثواباً والإخلال بها

عقاباً ولا يتمون ركوعها ولا سجودها وإن كان فيه توحيد ضعيف صلاحها ولو بعد خروج وقتها أو قبل وقتها والتفت فيها وأشام وانهم والتفت يميناً ويساراً ويخرج عنها ولا يدرى كم صلى ويصلى تارة وتترك أخرى والفاء للتفريع والعطف إذا ذم دع اليتيم وعدم الحض فأولى أن يذم تارك الصلاة التي هي عماد الدين والفارقة بين الكفر والإيمان ، وقيل في جواب شرط كأنه قيل إذا كان دع اليتيم وترك الحض بهذه المثابة فما بال ترك الصلاة وقيل ان المصلين هم من ذكر قبل والمعنى إذا علم أن حالهم قبيح فويل لهم .

الَّذِينَ هُمْ يُرَاءُونَ (6)

الناس بصلاتهم إذا صلوا وبما يفعلون من أعمال الخير وإذا قاموا إلى الصلاة قاموا كسالى يراءون الناس . . . الخ .

وَيَمْنَعُونَ الْمَاعُونَ (7)

من أموالهم عن مستحقه وهو الزكاة عند على وابن عمر وابن عباس ويدل له ذكره بعد الصلاة كما أعتيد في القرآن ذكر الزكاة بعد الصلاة فهم يتركون الصلاة والزكاة ، وعليه الحسن والضحاك وقتادة والمعروف كله عند محمد بن كعب القرظي والكلبي وما يتعاراه الناس بينهم من متاع البيت كالقدر والمغلاة والفأس عند ابن مسعود وهو رواية عن ابن عباس وعنه كنا نعد الماعون على عهده - صلى الله عليه وسلم - عارية الدلو والقدر كما رواه أبو داود ومنع ذلك عن المضطر إليه حرام وعن غير المضطر مكروه وقيل ما لا يحل منعه كالماء والملح والنار قال

العلماء يستحب أن يكثر الرجل في بيته ما يحتاج عليه الجيران ويتفضل به عليهم والمال عند الزهري وقال إنه لغة قريش ووزنه فاعول فالزائد الألف والواو والمعن الشيء القليل والزكاة وما يتعاور شيء قليل والمعروف في الغالب قليل من المال ، وقيل وزنه مفعول من العون بفتح الميم وضم العين نقلت ضمة الواو إلى العين وزيدت فيه الألف عوضاً عن المنقول عنه ، وقيل وزنه مفعول بتقديم العين على الفاء من العون أيضاً صارت عينه مكان فائه هكذا موعون قلبت الواو ألفاً وكل من الزكاة وما يتعاراه الناس والمعروف يعان به مستحقه وقيل نزلت في أبي جهل جاءه يتيم عار يطلب ماله فدفعه دفعاً عنيفاً ، وقيل في الوليد بن المغيرة وقيل في العاصي بن وائل السهمي ، وقيل في عمرو بن عائد المخزومي ، وقيل في منافق بنخيل والعبدة بعموم الحكم لا بخصوص السبب ، وبعد فلا بأس بتفسير الآيات بهم لأنه إذا أشرك إنسان فعل ذلك أو بعضه ورضى بالباقي والكلام على الترقى فإن ترك الصلاة أعظم من دع وعدم الحض عن طعام اليتيم لأنها عماد الدين والفارق بين الإيمان والكفر والرثاء فوق ترك الصلاة لأنه الشرك الأصغر والزكاة شقيقة الصلاة وقشرة الإسلام وهي معاش قطعها ويؤدي إلى اختلاف غيرها ، اللهم اجعلنا ممن أدى الفرائض مخلصاً والله الموفق والمستعان وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم